نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : روي أن امرأة قالت : يا رسول ا إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء وثدي له سقاء وزعم أبوه أنه ينزعه مني فقال عليه السلام : .

- أنت أحق به ما لم تتزوجي .

قلت : رواه أبو داود في " سننه " (1) حدثنا محمود بن خالد السلمي ثنا الوليد عن أبي عمرو - يعني الأوزاعي - حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد ا بن عمرو أن امرأة قالت : يا رسول ا إن ابني هذا كان بطني له وعاء وثدي له سقاء وحجري له حواء وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني فقال لها رسول ا صلى ا عليه وسلّم : أنت أحق به ما لم تنكحي انتهى . ورواه الحاكم في " المستدرك " وصحح إسناده وأخرجه الدارقطني في " سننه " عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب به ورواه عبد الرزاق في " مصنفه " أخبرنا المثنى بن الصباح عن عمرو به وعن عبد الرزاق رواه إسحاق بن راهويه في " مسنده " به سواء .

قوله : وإليه أشار الصديق Bه بقوله : ريقها خير له من شهد وعسل عندك يا عمر قاله حين وقعت الفرقة بينه وبين امرأته والصحابة حاضرون متوافرون قلت : غريب بهذا اللفظ وروى ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب طلق أم عاصم ثم أتى عليها وفي حجرها عاصم فأراد أن يأخذه منها فتجاذباه بينهما حتى بكى الغلام فانطلقا إلى أبي بكر فقال له أبو بكر : يا عمر مسحها وحجرها وريحها خير له منك حتى يشب الصبي فيختار لنفسه انتهى . ورواه عبد الرزاق في " مصنفه " أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس قال : طلق عمر بن الخطاب امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم فلقيها تحمله بمحسر وقد فطم ومشى فأخذ بيده لينتزعه منها ونازعها إياه حتى أوجع الغلام وبكى وقال : أنا أحق بابني منك فاختصما إلى أبي بكر فقضى لها به وقال : ريحها وحجرها وفراشها خير له منك حتى يشب ويختار لنفسه انتهى . حدثنا سفيان الثوري عن عاصم عن عكرمة قال : خاصمت امرأة عمر عمر إلى أبي بكر وكان طلقها فقال أبو بكر : هي أعطف وألطف وأرحم وأحنى وأرأف وهي أحق بولدها ما لم تتزوج انتهى . ورواه مالك في " الموطأ (2) - في كتاب القضاء " أخبرنا يحيى بن سعيد عن القاسم ابن محمد قال : كانت عند عمر امرأة من الأنصار فولدت له عاصما ثم فارقها عمر فركب يوما إلى قبا فوجد ابنه يلعب بفناء المسجد فأخذه بعضده فوضعه بين يديه على الدابة فأدركته جدة الغلام فنازعته إياه فأقبلا حتى أتيا أبا بكر فقال عمر : ابني وقالت المرأة : ابني فقال أبو بكر : خل بينه وبينها فما راجعه عمر الكلام انتهى . ورواه عبد الرزاق

في " مصنفه " حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد به سواء ورواه البيهقي وزاد : ثم قال أبو بكر : سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلّم يقول : لا توله والدة عن ولدها انتهى . ورواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن عمر بن الخطاب طلق جميلة (3) بنت ثابت بن أبي الأفلح فتزوجت فجاء عمر فأخذ ابنه فأدركته الشموس بنت أبي عامر الأنصاري وهي أم جميلة فأخذته فترافعا إلى أبي بكر فقال لعمر : خل بينها وبين ابنها فأخذته انتهى .

_____ .

(1) عند أبي داود في " الطلاق - باب من أحق بالولد " ص 310 - ج 1 ، وعند الحاكم في " المستدرك - باب حضانة الولد " ص 207 - ج 2 ، وصححه الذهبي أيضا وعند الدارقطني : ص 418 عن المثنى بن الصباح وابن جريج كلاهما عن عمرو بن شعيب الحديث .

(2) عند مالك في " القضاء - باب من أحق بالولد " ص 321 .

(3) جميلة بنت ثابت بن أبي الأفلح زوج عمر بن الخطاب Bه تكنى أم عاصم بابنها عاصم بن عمر بن الخطاب وهي التي أتى فيها الحديث في " الموطأ " وغيره : أن عمر ركب إلى قباء فوجد ابنه عاصما يلعب مع الصبيان فجعله بين يديه فأدركته جدته الشموس بنت أبي عامر فنازعته إياه الحديث انتهى . كذا ذكر ابن عبد البر في " الاستيعاب " والحافظ ابن حجر في " الاصابة " ص 262 - ج 4 ، وقال ابن سعد في " الطبقات " ص 251 - ج 8 : الشموس بنت أبي عامر الراهب تزوج الشموس ثابت بن أبي الأفلح فولدت له عاصم بن ثابت شهد بدرا وقتل يوم الرجيع شهيدا وحمته الدبر وجميلة بنت ثابت مبايعة تزوجها عمر بن الخطاب فولدت له عاصم بن عمر أسلمت الشموس بنت أبي عامر وبايعت رسول ا صلى ا عليه وسلّم انتهى